

## السنة

- 208 - فأما من زعم أنه لا ربا إلا في الأشياء الستة التي سماها النبي A فقط فإن هذا قول خلاف ما جاءت به الأخبار عن السلف وخلاف ما أجمع عليه أهل الفتوى من علماء أهل الأمصار ولا نعلم أحدا من السلف ذهب إليه وروايتهم عن طاووس انه قال ذلك لا يصح بل الصحيح عن طاووس خلاف ذلك وقد كان أهل الجاهلية يتبايعون بيوعا فيها غرر ومخاطرات نحو بيع المضامين والملاقيح وحبل الحبله فنهى النبي A عن ذلك ونهى عن بيع الغرر جملة .
- 209 - حدثنا يحيى بن يحيى 1 أنبأ يوسف بن الماجشون عن ابن شهاب أن رسول الله A نهى عن بيع الملاقيح والمضامين وحبل الحبله قال ابن شهاب الملاقيح ما في بطون النوق والمضامين ما في ظهور الجمال وحبل الحبله ولد ولد الناقة 9 .
- 210 - حدثنا إسحاق بن إبراهيم أنبأ النضر بن شميل ثنا صالح بن أبي الأخضر عن الزهري ان ابن المسيب أخبره عن أبي هريرة أن رسول الله A نهى عن المضامين والملاقيح وحبل الحبله 9 .
- 211 - حدثنا محمد بن يحيى ثنا عبد الرزاق أنبأ معمر عن الزهري قال سئل ابن المسيب عن الحيوان بالحيوان نسيئة فقال لا ربا في الحيوان وقد نهى عن المضامين والملاقيح وحبل الحبله والمضامين ما في أصلاب الإبل والملاقيح ما في بطونها وحبل الحبله ولد ولد الناقة 9 .
- 212 - حدثنا محمد بن يحيى ثنا محمد بن يوسف ثنا الأوزاعي حدثني ابن شهاب عن سعيد بن المسيب قال ليس في الحيوان ربا إلا المضامين والملاقيح وحبل الحبله 9